

## قانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٣

بعد العمل بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٨٠ بتفويض رئيس الجمهورية  
في إصدار قرارات لها قوة القانون في شأن تأمين اقتصاديات البلاد

بامتنان الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يستمر العمل بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٨٠ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار  
قرارات لها قوة القانون في شأن تأمين اقتصاديات البلاد ، وذلك لمدة سنة تبدأ من تاريخ  
انتهاء المدة المنصوص عليها في القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٨٢ .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٤٠٣ (٧ يونيو سنة ١٩٨٣)

حسني مبارك